

5 April 2012
Arabic
Original: English

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الحادي عشر

بنوم بنه، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر - ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

التقرير الختامي

تصويب

١- الجزء الأول، الفصل جيم، الفقرة ١٢

يُستعاض عن النص الموجود بما يلي:

١٢- وفقاً لأحكام الفقرة ٤ من المادة ١١ من الاتفاقية والفقرة ٤ من المادة ١ من النظام الداخلي، حضرت المنظمات الأخرى التالية الاجتماع بصفة مراقب: المنظمة الدولية للقوارض المدربة (APOPO)، والرابطة الدولية لجنود السلام، ومركز التثبيت والانتعاش الدوليين، ومنظمة تطهير الأرض من الألغام، والصندوق الاستئماني لمنظمة دعم الحياة في المناطق الخطرة (HALO)، والصندوق الاستئماني الدولي لإزالة الألغام وتقديم المساعدة لضحايا الألغام، والمؤسسة السويسرية للأعمال المتعلقة بالألغام.

٢- التذييل الأول، الجدول الأول

يُعدل المجموع في العمود ٣ إلى ٧١٦ ٤٠

يُعدل المجموع في العمود ٤ إلى ٢٢٦ ٢٥٥ ١٠

٣- التذييل الأول، الجدول الثاني

يُعدل العنوان في العمود الثالث إلى: عدد مخزونات الألغام التي أبلغت جميع الدول

الأطراف عن تدميرها حتى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

يُعدل الرقم في العمود الثاني إلى ٧١٦ ٤٠

يُعدل الرقم في العمود الثالث إلى ١٢١ ٥٣٥ ٤٤

٤ - المرفق الرابع، الفقرتان ٣٢ و ٣٩

يُستعاض عن النص الموجود بما يلي:

٣٢ - وبدأت الوحدة السنة بمبلغ مرحّل من عام ٢٠١٠ قدره ٩٤٤ ١٤١ فرنكاً سويسرياً. وحتى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر، قدمت الدول الأطراف التالية مساهمات لخطة العمل الأساسية لوحدة دعم التنفيذ، وهي: الأرجنتين، أستراليا، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، إندونيسيا، آيرلندا، تايلند، تركيا، الجزائر، الدانمرك، سلوفينيا، سويسرا، العراق، قبرص، كمبوديا، قطر، ماليزيا، موزامبيق، النرويج، النمسا، هولندا. وقد تبرعت هذه الدول الأطراف مجتمعة بمبلغ ٨٥٥ ٥٥٤ فرنكاً سويسرياً. بالإضافة إلى ذلك، ثمة اتفاقات أو تعهدات بدفع تبرعات للوحدة يصل مجموعها إلى ٨٠٠ ٢٣٠ فرنكاً سويسرياً من جانب إيطاليا وبلجيكا وكرواتيا وكندا. وأشارت بعض الدول الأطراف الأخرى إلى أنها قد تكون في وضع يسمح لها بالتبرع للوحدة في عام ٢٠١١، ولكنها لم تبد التزاماً راسخاً بالتبرع. وفي ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، أيضاً، بلغت الإيرادات المتنوعة المصدر ٩٢٠ ٢٤ فرنكاً سويسرياً (يُعزى معظمها إلى مبالغ التأمين المسددة).

٣٩ - وكلف الاجتماع العاشر للدول الأطراف الرئيس بإبرام اتفاق معدل بشأن وحدة دعم التنفيذ مع مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، وذلك بالتشاور مع الدول الأطراف. وفي ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وقّع رئيس الاجتماع ومدير مركز جنيف اتفاقاً جديداً الغرض منه زيادة الشفافية في تنفيذ الدعم وكفالة خضوع وحدة الدعم للمساءلة أمام الدول الأطراف. ووفقاً لهذا الاتفاق، سيواصل مركز جنيف الدولي توفير دعم الهياكل الأساسية والدعم الإداري وغيره لعمليات وحدة دعم التنفيذ. وعلاوة على ذلك، سيقدم مركز جنيف الدعم لعملية تنظيم برنامج العمل فيما بين الدورات وإدارة برنامج الرعاية. ويشمل الدعم المقدم من مركز جنيف الدولي إلى وحدة دعم التنفيذ وإلى برنامج العمل فيما بين الدورات وإلى برنامج الرعاية كلاً من إدارة الموارد البشرية، والإدارة المالية، وإدارة المعلومات الداخلية، وتوفير المكاتب واللوجستيات العامة، وخدمات المعلومات والاتصال، وخدمات السفر، وإدارة المؤتمرات، وتنظيم الرعاية، ودعم المنشورات، وإدارة الموقع الشبكي. وتموّل خدمات الدعم هذه من المساهمة الأساسية لسويسرا في مركز جنيف الدولي.

٥ - المرفق الرابع، الجدول

يُعدل التاريخ الوارد في العنوان إلى: حتى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١

ويُستعاض عن الجدول بالجدول التالي:

التبرعات الواردة في عام ٢٠١١	
١ ٧٣٦	ألبانيا
٨ ٨٧٦	الجزائر
٥ ٠١٣	الأرجنتين
١٤٥ ٧٣٠	أستراليا
١٨ ٢٤٥	النمسا
٢ ٧٢٢	كمبوديا
٣ ٢٠٠	قبرص
٥٠ ٣٧٤	الدانمرك
١ ٢٦٣	إستونيا
١٦ ٩٤٦	ألمانيا
١ ٧٠٠	إندونيسيا
٣ ٩٠٤	العراق
٢٤ ٤٧٠	آيرلندا
٨٣٣	ماليزيا
٤ ٩٢٠	موزامبيق
١٢ ٩٠١	هولندا
١٦٦ ٥٨٣	النرويج
٣ ٢١٣	قطر
١١ ٧١٦	سلوفينيا
٧٠ ٠٠٠	سويسرا
٢ ٠٠٠	تاييلند
٣ ٥١٠	تركيا
٥٥٤ ٨٥٥	المجموع الفرعي للتبرعات الواردة حتى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر
التبرعات المتوقعة في عام ٢٠١١ (استناداً إلى أسعار الصرف المقدرة)	
٦٤ ٧٠٠	بلجيكا
٩٥ ٠٠٠	كندا
١١ ٦٠٠	كرواتيا
٥٩ ٥٠٠	إيطاليا
٢٣٠ ٨٠٠	المجموع الفرعي للتبرعات المتوقعة حتى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر
إيرادات متنوعة	
٢٤ ٩٢٠	المجموع الفرعي للإيرادات المتنوعة حتى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر
المبالغ المرحلة	
١٤١ ٩٤٤	المجموع الفرعي للمبالغ المرحلة من عام ٢٠١٠
٩٢٧ ٥٩٩	مجموع الإيرادات حتى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر
المصروفات	
٦٨٢ ١٨٣	المرتبات والتكاليف الاجتماعية
٨٣ ٤٣٨	سفر الموظفين
٤٨ ٩٩٨	رسوم وسفر الاستشاريين
١٦ ٠٢٠	الترجمة
١٠ ٥٠٨	المنشورات
٧ ٨٦٨	قاعات الاجتماعات والوجبات
٣ ٦٥٨	مصروفات متنوعة
٨٥٢ ٦٧٣	مجموعات المصروفات المقيدة حتى ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر

٦- المرفق الخامس، الفقرات ١٧ و ١٨ و ١٩ و ٢٠

يُستعاض عن الفقرات الموجودة بما يلي:

١٧- ورهناً بتوافر التمويل الإضافي، يمكن تعزيز وتوسيع الخطة الأساسية لوحدة دعم التنفيذ وميزانيتها في المجالات التالية: (أ) مساعدة الدول الأطراف في تنفيذ الأحكام الواردة في خطة عمل كارتاخينا بشأن مساعدة الضحايا، وتقييم هذه المساعد واستخلاص الدروس المستفادة؛ (ب) دعم التقييمات الوطنية لجهود الدول الأطراف في مجال إزالة الألغام بموجب خطة عمل كارتاخينا واستخلاص الدروس المستفادة منها؛ (ج) دعم الأنشطة المتعلقة بإضفاء الطابع العالمي على الاتفاقية، بما يشمل تكوين فرقة عمل رفيعة المستوى معنية بعالمية اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد؛ (د) دعم استخدام وسائل الاتصال الإلكترونية والبصرية وغيرها من الوسائل الحديثة لتعميم التعهدات التي قطعتها الدول الأطراف ومؤتمر كارتاخينا وإتاحتها للأشخاص المعوقين. وستعمل وحدة دعم التنفيذ على كفالة أن يغطي أي تمويل إضافي جميع النفقات المتصلة بالموارد البشرية الإضافية المطلوبة. وستقدم الوحدة تقريراً ومعلومات محدثة إلى لجنة التنسيق واجتماع اللجنة الدائمة المعنية بالحالة العامة للاتفاقية وتنفيذها، بشأن التعديلات التي قد يستوجب التمويل الإضافي إدخالها على الخطة الأساسية الواردة في الفقرات من ١٠ إلى ١٥ أعلاه.

دعم مركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية لوحدة دعم التنفيذ

١٨- لا تدخل في هذه الميزانية التكاليف المتعلقة بالهياكل الأساسية والخدمات الأساسية التي تدعم الوحدة (الحيز المكتبي، وتكنولوجيا المعلومات، والاتصالات السلكية واللاسلكية، والبريد، وتنسيق المنشورات، ودعم تكاليف السفر، وإدارة الموارد البشرية، والمحاسبة، ومراجعة الحسابات وغير ذلك من بنود الدعم الإداري). وتغطي الميزانية العامة لمركز جنيف الدولي هذه التكاليف، على أساس الأموال التي توفرها سويسرا، وقد بلغت هذه التكاليف قرابة ٢٢٥ ٠٠٠ فرنك سويسري في عام ٢٠١٢. ويُتوقع أن يكون مستوى الدعم العام المقدم في عام ٢٠١٢ متسقاً مع المستوى السابق. ويرجع الفرق في القيمة المقدرة لهذا الدعم خلال السنوات الأخيرة إلى رصد مركز جنيف الدولي لمستويات الدعم الفعلي بصورة أكثر دقة، وخفض الطلبات المقدمة من وحدة الدعم إلى مركز جنيف بشأن إدارة المنشورات.

١٩- وإذا كانت ميزانية وحدة دعم التنفيذ تغطي التكاليف المرتبطة بتقديم الدعم الفني إلى الرئاسة والرؤساء المشاركين في إعداد برنامج العمل بين الدورات، فإن ميزانية مركز جنيف الدولي تغطي التكاليف التي يبلغ مجموعها ١٦٥ ٠٠٠ فرنك سويسري والتي تتعلق بالمرافق، والترجمة الفورية، والأمور التنظيمية المرتبطة ببرنامج العمل بين الدورات، وذلك أيضاً على أساس الأموال التي تقدمها سويسرا.

٢٠- وإذا كانت ميزانية وحدة دعم التنفيذ تغطي التكاليف المرتبطة بتقديم توجيهات استراتيجية إلى برنامج الرعاية، فإن ميزانية مركز جنيف الدولي تغطي التكاليف المرتبطة بإدارة برنامج الرعاية، وذلك أيضاً على أساس الأموال التي تقدمها سويسرا. ويُتوقع أن تبلغ هذه التكاليف نحو ٤٠.٠٠٠ فرنك سويسري في عام ٢٠١٢.
